

ما حكم التصوير وما هي علته؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار

العلماء

عبد الله بن حميد

يقول ما حكم التصوير؟ وما هي علته يا اخ منصور تقول ما حكم التصوير؟ التصوير معلوم انه محرم. لكن اذا كثرا المساس قل [الاحساس لما كثرا التصوير الان في الصحف والمجلات - 00:00:00](#)

وفي كل علبة وكرتون وما اشبه ذلك. جاء اعتقدوه الناس ومن قال بتحريمها قال الناس هذا عاش في القرون الوسطى. وماذاك الا [لجهل الناس بشرعية نبيهم وجهلهم باسلامهم ولانهم الفوا هذا واعتقدوه - 00:00:20](#)

في بيوتهم ودائما صباحا ومساء وفي كل وقت وفي كل حين ينظرون الى الصور فظنوا انها مباحة اما التحرير فقد جاءت احاديث [كثيرة كلها تدل على تحريم الصور. منها قوله صلى الله عليه وسلم كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها - 00:00:42](#) نفس يعذب بها في جهنم. وهذا صريح في تحريم الصور. قوله اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يخلق الله. وهذا يدل على تحريم [الصور وبعض الناس يقول ان الصور الممنوعة هي المحسدة. وما كان من صور لا تضل - 00:01:07](#)

وهو حبس الظل انه لا يأس به وهذا غلط. بل الاحاديث تدل على منع المجسم وغير المجسم. بدليل ما في صحيح مسلم عن ابي [الهياج الاسدي قال قال لعلي رضي الله عنه الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تدع صورة الا طمسها - 00:01:30](#)

ملحق قوله الا طمسها. لأن الصورة المحسدة ما يكفي فيها الطمس بل لا بد من كشفها وازالتها. وان الطمس يتأنى صور الموجود [عالورق يعني مما لا ظل له. يعني حبس ظله. هو الذي يتأنى فيه - 00:01:54](#) الطنس لان المحسد لا يكفي في الطمس بل لابد من كسب لكن قوله [الرسول الا طمسها دل على ان على تحريم الصور الذي يمكن طنسه وانه لا يسلم الا بطمسمه - 00:02:16](#)

والاحاديث في هذا كبيرة وك قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الملائكة بيتا فيه صورة وقد قال الامام النووي شرح مسلم ما معنى [ان الائمة الاربعة مجتمعون على تحريم الصور - 00:02:33](#)

سواء كان له ظل او لا ظل له. كله محرم هذا هو قول الائمة الاربعة وقال ابن عباس رضي الله عنه للمصور ان كان ولابد فمما لا روح [فيه كالجبال والاشجار وما اشبه ذلك. والى هذا ذهب الحنابلة انه يجوز ان يصور الذي لا روح فيه. لأن الحديث كله - 00:02:50](#) المصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم. والاشجار ليس لها نفس وليس لها روح وانما قالوا الاحاديث [تدل على ذوات الارواح. وهذا هو رأي ابن عباس رضي الله عنه وهو المذهب عند الحنابلة. الحال ان الصور لا - 00:03:15](#) تجوز ولا عبرة باستعمال الناس لها وشوه في كل كتاب وفي كل جريدة وفي كل مجلة وفي كل علبة وفي كل حاجة من الحاجات التي [كل هذا لا يدل على اباحتها ولكن كما قيل اذا كثرا المساس قل الاحساس والله اعلم - 00:03:37](#)